الأقليات المسلمة في أوروبا الغربية وقضايا الإفتاء
بين الاحتياجات العملية والمُوجّهات المقاصدية

د. أحمد جاباالله*

* مدير المعهد الأوروبي للعلوم الإنسانية بباريس/ فرنسا.

بسم الله الرحمن الرحيم

مستخلص البحث

إن مطالبة الأقليات بالمساواة مع الأغلبية في الحقوق المدنية والسياسية في العديد من دول أوروبا الغربية ليست من قبيل المطالبة القانونية بأمر غير حاصل، إذ أن القوانين لا تميز بين المواطنين مهما اختلفت أصولهم وأديانهم، وإنما هي مطالبة من الناحية الواقعية والاجتماعية تحتاج إليها كل مجموعة حديثة في المجتمع حتى تتمكن فيه وتندمج في نسيجه، وبالتالي فإن ما نجده من نضال لنيل المساواة في الحقوق لا ينطلق من منطلق الأقلية، وإنما ينطلق من منطلق المواطنة وما تقتضيه من العدل والتساوي بين أبناء المجتمع الواحد. ومع نمو حجم الوجود الإسلامي في دول أوروبا الغربية وبروز أهميته السياسة والاقتصادية في تلك الدول بأقدار مختلفة، فإن الأقليات المسلمة وغيرها من الأقليات بالاعتراف لها بحق التميز في الدين والقيم أمر لا ينطلق بالضرورة من وضع الأقلية من حيث هي، وإنما ينطلق من منطلق الحقوق المكفولة لكل مواطن في المحافظة على خصوصياته الدينية والثقافية وقد أصبح الجميع اليوم يسلّم بأن المجتمعات الأوروبية الحديثة هي مجتمعات تعددية دينيا وثقافيا.

وفي ضوء ذلك فقد أصبح من الضروري إعادة النظر في مصطلح الأقليات الذي نريد أن نعرّف به المسلمين في أوروبا، فهم وإن كانوا أقلية من حيث العدد، إلا أنهم لا ينطلقون من منطلق الأقلية للمطالبة بحقوقهم والمحافظة على خصوصياتهم، فكيف يمكننا إذن أن نعرّف الوجود الإسلامي في أوروبا اليوم؟ يمكننا القول بأن المسلمين في أوروبا هم مواطنون يمثلون أقلية باعتبار انتمائهم الديني، وبالتالي فإن من حقهم أن يطالبوا باحترام مميزاتهم في إطار الوحدة الوطنية التي تربطهم بغيرهم من مواطني بلدهم الأوروبي. وإن الانطلاق من هذا المنطلق هو التكييف الأسلم للحضور الإسلامي في أوروبا، لأن الأقلية التي تركّز في مطالبها على عناصر الاختلاف مع الأغلبية دون أن تؤكد انتمائها للمجموعة الوطنية تثير نوعًا من الخوف والريبة لدى الأغلبية التي تنظر إليها على أنها أقلية تريد أن تغير الموازين وتزعزع عناصر الوحدة والانسجام

1- مدخل حول مفهوم الأقليات:

إن موضوع الأقليات المسلمة التي تعيش في مجتمعات غير إسلامية، يُعدّ اليوم من القضايا التي تستقطب أنظار العديد من الباحثين والدارسين، وذلك لأن وجود العديد من المسلمين كأقليات في بلاد كثيرة يعتبر ظاهرة جديدة، ولم يكن لها في تاريخ المسلمين سوابق قديمة، إذا ما استثنينا الوجود الإسلامي في آخر العصر الأندلسي، ولعله لهذا السبب لا نجد في كتب الفقه بحثا من الناحية الفقهية يتصل بأوضاع المسلمين عندما يعيشون أقلية في مجتمعات غير إسلامية، في حين أن أوضاع غير المسلمين في المجتمع الإسلامي والأحكام المتعلقة بهم، مما تعرض له الفقهاء في كتبهم.

إن الأقليات المسلمة في أوروبا تبلغ في تقدير بعض الباحثين ما يزيد عن خمسين مليون نسمة بين مواطنين أصليين ومهاجرين، وهم بهذا أصبحوا يشكلون وجودا اجتماعيا هو اليوم محل اهتمام الدارسين وأصحاب القرار وعموم الرأي العام في المجتمعات الأوروبية، ويعود هذا الاهتمام إلى عدة أسباب من أهمها:

- أن الوجود الإسلامي مرشّح للنمو العددي بحيث أنه سيصبح مكوّنا ديموغرافيا واجتماعيا هاما في العديد من المجتمعات الأوروبية.

- أن المسلمين، بما يحملونه من خصوصيات دينية وثقافية، يمثلون في نظر الأوروبيين عنصرا جديدا في تركيبة مجتمعاتهم التي هي مجتمعات مسيحية التدين والثقافة.

- أن ما يشهده موضوع الإسلام والمسلمين في العالم من اهتمام في الإعلام ولدى رجال السياسة والفكر، تجعل الوجود الإسلامي في أوروبا من القضايا الحساسة التي تشغل المجتمعات الأوروبية، فلم يعد الإسلام أمرا خارجيا بعيدا عن هذه المجتمعات، وإنما قد أصبح جزءا من واقعها، وإن الاعتراف بالوجود الإسلامي الفعلي أصبح اليوم من المُسلّمات الواضحة التي لا تحتمل الجدل. ولعله من المفيد قبل أن نخوض غمار البحث أن نُحدّد بإيجاز المقصود بمصطلح الأقليات، فهي كما عرّفها طه جابر العلواني: "مصطلح سياسي جرى في العرف الدولي، يقصد به

حدّد هذا التعريف أربع قضايا تهمّ الأقليات:

الأولى: أن الأقلية هي مجموعة من الأفراد ينتمون إلى دولة غير بلد الإقامة

الثانية: أن هذه الأقلية تختلف في العرق أو اللغة أو الدين عن أغلبية أهل البلد

الثالثة: أن الأقلية تطالب بالمساواة في الحقوق المدنية والسياسية مع الأغلبية

الرابعة: أن الأقلية تطالب بحقها في التميز في الدين والقيم

ولكن المتأمل في واقع الأقليات المسلمة في أوروبا الغربية ومن باب أولى مسلمي أوروبا الشرقية، يجد أن عناصر التعريف السابق لا تنطبق عليها تماما، وذلك للأسباب التالية:

– إن المسلمين في أوروبا الغربية وإن كان القسم الكبير منهم هم من الجيل الأول الذين قدموا من دول إسلامية مختلفة، فإنه من العسير اليوم أن نربط المسلمين بدول أجنبية، وذلك لأن المهاجرين قد استوطن العديد منهم إما تجنسا وإما إقامة دائمة، وبذلك أصبحوا من مواطني هذه البلاد، حتى ولو كانوا لا يحملون جنسيتها، ولذلك فإن هناك من الدول الأوروبية من يمنح حق الانتخاب في الانتخابات المحلية للمقيمين ولو كانوا أجانب بحكم إقامتهم المستمرة فيها، وأما الأجيال الجديدة من أبناء هؤلاء المهاجرين فإنه لا يمكن اعتبارهم بأي حال من الأحوال رعايا دول أجنبية، وإنما هم مواطنون أوروبيون لأن البلد الذي نشئوا فيه ويشعرون بالانتماء إليه هو البلد الأوروبي الذي ينتسبون إليه.

– إن الاختلاف في العرق أو اللغة أو الدين ليس بالضرورة دائما من مُحدّدات الأقلية، إذ أن الناظر في تركيبة المجتمعات الأوروبية الحديثة يجد أنها تنتمي من حيث العرق إلى أعراق متنوعة

[1] مدخل إلى فقه الأقليات، طه جابر العلواني، بحث منشور في مجلة "إسلامية المعرفة"، العدد 19، 1999.

– إن مطالبة الأقليات بالمساواة مع الأغلبية في الحقوق المدنية والسياسية في العديد من دول أوروبا الغربية ليس من قبيل المطالبة القانونية لأمر غير حاصل، إذ أن القوانين لا تميز بين المواطنين مهما اختلفت أصولهم وأديانهم، وإنما هي مطالبة من الناحية الواقعية والاجتماعية تحتاج إليها كل مجموعة حديثة في المجتمع حتى تتمكن فيه وتندمج في نسيجه، وبالتالي فإن ما نجده من نضال لنيل المساواة في الحقوق لا ينطلق من منطلق الأقلية، وإنما ينطلق من منطلق المواطنة وما تقتضيه من العدل والتساوي بين أبناء المجتمع الواحد.

– وأما مطالبة الأقليات بالاعتراف لها بحق التميز في الدين والقيم، فهذا الأمر لا ينطلق بالضرورة من وضع الأقلية وإنما ينطلق من منطلق الحقوق المكفولة لكل مواطن في المحافظة على خصوصياته الدينية والثقافية، وقد أصبح الجميع اليوم يسلّم بأن المجتمعات الأوروبية الحديثة هي مجتمعات تعددية دينيا وثقافيا.

بالنظر إلى جميع هذه الاعتبارات أصبح من الضروري إعادة النظر في مصطلح الأقليات الذي نريد أن نعرّف به المسلمين في أوروبا، فهم وإن كانوا أقلية من حيث العدد إلا أنهم لا ينطلقون من منطلق الأقلية للمطالبة بحقوقهم والمحافظة على خصوصياتهم، فكيف يمكننا إذن

ولا بد من الإشارة إلى أن الانتماء إلى أقلية دينية ليس بالضرورة علامة على ضعفها، إذ أن هناك أقليات دينية لها من النفوذ والتأثير ما يفوق الأكثرية في المجتمع.

ولعله من المهم أن نشير أيضا إلى أن القوانين الأوروبية تتحدث عن حماية حقوق الأقليات إلا أنها لم تحدد تعريفا واضحا للمقصود بالأقليات، وهو ما ذكره تقرير "معهد المجتمع المفتوح" الذي تناول موضوع: حماية الأقليات في المجموعة الأوروبية فيقول: "إن المجموعة الأوروبية باعتبارها منظمة تطالب بوضوح باحترام الأقليات وحمايتها من قبل الدول، وتشترط على الدول الأعضاء الجدد التعهد بذلك، فإن الانسجام داخل المجموعة يقتضي منها التركيز على تعريف موحّد لمفهوم " الأقلية " في الوسط الأوروبي، وعليها أن تشجع كل الدول الأعضاء لوضع تشريع وسياسات لحماية الأقليات، ويجب أن يكون هذا التعريف قابلا للمراجعة الدورية، وتُجرى عليه التقييمات التي تسمح بأن يؤخذ بعين الاعتبار كل مجموعات أقلية جديدة، فيتمّ على ضوء ذلك تدقيق التعريف." [2]

2- الأقليات المسلمة في أوروبا:

[2] تقرير " حماية الأقليات في الوحدة الأوروبية " الصادر عن Open Society Institute - 2002

تشير التقديرات الإحصائية أن المسلمين في أوروبا يفوق عددهم الخمسين مليونا، وهم يشكّلون أقليات في البلاد التي يسكنونها، ولكن هؤلاء المسلمين تختلف طبيعة وجودهم وأوضاعهم بين أوروبا الغربية وأوروبا الشرقية، وذلك بالنظر إلى الاعتبارات التالية:

– المسلمون في أوروبا الشرقية هم من سكان البلاد الأصليين، وبالتالي فإنهم يتمتعون بصفة المواطنة وهذا اعتبار مهم من نواحي عدة، فهم يسكنون بلدا ليسوا غرباء فيه وهم يعرفون تاريخه وظروفه، ولا يُطرح عليهم أمر الاندماج في مجتمع جديد مخالف لما عهدوه في بيئتهم الأصلية. كما أن المسلمين في القسم الشرقي من أوروبا يعيشون في دول عاشت ردحا من الزمن تحت النظام الشيوعي ثم هي الآن تمر بمرحلة انتقالية تتحول فيها إلى النظام الليبرالي على النمط الغربي.

وإذا نظرنا إلى الوضع الديني للمسلمين فيما يتصل بمسألة الإفتاء، فإن دول أوربا الشرقية لها دوائر إفتاء رسمية تشرف على الشؤون الدينية في البلد، وهي التي تعتبر رسميا المرجعية التي تستفتى في الشؤون الإسلامية.

– أما المسلمون في أوروبا الغربية، فهم في أغلبهم من المهاجرين الذين قدموا أو استقدموا لأوروبا من عدد من الدول الإسلامية، ولئن كان قدومهم في البداية في إطار هجرة مؤقتة إلا أن الأمر تحوّل بعد ذلك إلى استقرار دائم، وأصبح هذا الاستقرار أكثر وضوحا مع نشوء الأجيال الجديدة من أبنائهم الذين يعتبرون أنفسهم مواطنين في البلاد التي نشئوا فيها وتعلموا فيها، ويضاف لهؤلاء أعداد متزايدة من المسلمين الأوروبيين الذين يعتنقون الإسلام. إن طبيعة الوجود الإسلامي في أوروبا الغربية الذي يعود أساسا إلى هجرة أجنبية، اقتضت طرح إشكالية الاندماج خصوصا بالنسبة المهاجرين المسلمين الذين وجدوا أنفسهم في مجتمعات تختلف عنهم في الدين والثقافة واللغة والعادات.

ومن مميزات الوجود الإسلامي في أوروبا الغربية هو ما نشاهده من تحوّل في طبيعة التركيبة البشرية بين من يُطلق عليهم بالجيل الأول الذين جاؤوا ومعهم رصيد من المعرفة

ومن المهم أن نذكر أن المسلمين في أوروبا الغربية حيث لا توجد دوائر دينية رسمية في الدولة تتولى مسؤولية الإشراف على الشأن الديني الخاص، فإن تنظيم أوضاعهم الدينية العامة يتم من خلال هيئات إسلامية تمثلية يختارها المسلمون، ولا تتدخل هذه الهيئات غالبا في مسألة الإفتاء التي يتولاها الأئمة والهيئات الشرعية.

3- قضايا الإفتاء لدى مسلمي أوروبا الغربية:

سوف نقصر الحديث عن مسلمي أوروبا الغربية لمعرفتنا القريبة بواقعهم ولأن كما سبق أن ذكرنا أوضاعهم من حيث الإفتاء تختلف عن أوضاع مسلمي أوروبا الشرقية، ولنبدأ أولا بطرح السؤال التالي:

أ ـ هل هناك فقه للأقليات؟

برز مصطلح فقه الأقليات في السنوات الأخيرة لدى المهتمين بأمر الفتوى الموجهة للمسلمين الذين يعيشون أقليات في مجتمعات غير إسلامية وخصوصا مسلمي الغرب، وفي حين يتبنى البعض هذا المصطلح يتوقف بشأنه آخرون. أما الذين يرون أن هناك فقها للأقليات فهم يقصدون بذلك فقها منطلقا من الكتاب والسنة ومن التراث الفقهي الموروث ولكن مع العناية

ومن الجوانب التي يجب أخذها بعين الاعتبار في هذا الباب:

– كون المسلمين أقلية في المجتمع، ووضع الأقلية يختلف عن وضع الأكثرية من حيث ما تتعرض له من الظروف الصعبة، إذ أن الحياة الاجتماعية تشكلت على أسس وعادات لا تنسجم دائما مع المطالب الدينية والثقافية للأقلية، وقد يظهر هذا في بعض الجوانب التي قد تبدو بسيطة ولكن لها أثرها، ولنضرب على ذلك مثالين: الأول يتعلق بسماع الأذان في المجتمعات الإسلامية ووجود المساجد في مختلف الأماكن مما يجعل المسلم قادرا على أداء صلاته حيثما كان، في حين لا يعلن الأذان غالبا في المجتمعات الغربية إلا داخل المساجد وما لذلك من أثر في ربط المسلم بشعيرة الصلاة وتعميق ذلك الأثر خاصة في نفوس الناشة.

والمثال الثاني يتعلق بمسالة الاحتفال بالأعياد الدينية التي تعتبر أمرا عاما في المجتمعات الإسلامية في حين يعيش المسلمون أعيادهم في البلاد الغربية في دائرة خاصة بهم لا يشاركهم فيها المجتمع الكبير الذي يحيط بهم.

– إن المسلمين في أوروبا يعيشون في مجتمعات مفتوحة تحكمها أنظمة علمانية تقوم على فصل الدين عن شؤون الحياة وتعتبر أن الدين هو من الشؤون الخاصة التي يجب تجنب إظهارها في الوسط العام، وهذا قد يجعل المسلمين يواجهون صعوبات نفسية وأحيانا عملية عند إبرار بعض مظاهر تدينهم، وما المشكلات التي تعرفها المسلمات في عدد من الدول الغربية بسبب ارتداء الحجاب الإسلامي إلا مثالا على هذا الأمر.

– إن طبيعة النظام الاجتماعي والسياسي يجعل القيام على الشؤون الدينية عائدا إلى المجموعات الدينية، وبالتالي فإنه بقدر ما تكون المجموعة الدينية منظمة ولها إمكانيات مادية مُريحة، بقدر ما يكون وضعها الديني منتظما، وأما إذا كانت المجموعة الدينية، كما هو الحال الأغلب للمسلمين، تعاني من صعوبات مادية وتنظيمية، فإن ذلك ينعكس سلبا على ظروفها، وليست هناك جهة رسمية يمكن أن يرجع إليها عند الحاجة إلا ما هو موجود من هيئات عامة لتمثيل المسلمين والتي لا تملك سلطة رسمية، وما الخلاف الذي يعرفه المسلمون في أوروبا عند تحديد بداية الصيام وانتهائه إلا مثالا على الصعوبات التي تعرفها الجاليات المسلمة عند غياب مرجعية دينية ملزمة.

وينبغي القول أن هذا الوضع على الرغم مما يحمله من جوانب ضعف، إلا انه لا يخلو من جانب إيجابي يتمثل في الحرية الدينية التي تتمتع بها المجموعات الدينية بعيدا عن التدخل السياسي في شؤونها الخاصة.

– لا يزال الوجود الإسلامي ضعيف الأثر في البيئة الأوروبية، والمسلمون ينتمون في أغلبهم إلى الشرائح الاجتماعية الضعيفة، وهذا ينعكس سلبا على مدى قدرتهم على الدفاع

– لابد عند النظر للوضع الإسلامي في أوروبا من مراعاة التوازن الضروري بين الحفاظ على الهوية وبين مقتضيات المُواطنة والاندماج الايجابي في المجتمع، إذ أنه لا يمكن أن ننظر إلى المسلمين في أوروبا على أنهم كيان منعزل عن المجتمع وإنما هم جزء منه يتفاعلون معه تأثرا وتأثيرا.

إذن إن المشتغل بفقه المسلمين في أوروبا أو بفقه الأقليات المسلمة في أوروبا يحتاج إلى أن ينظر إلى جميع الاعتبارات السابقة حتى يكون فقهه منصبا على الوقع وليس مجانبا عنه.

ب ـ الحاجة إلى الفتوى لدى مسلمي أوروبا الغربية:

إن المطلع على واقع المسلمين في الغرب عموما يدرك حاجتهم الماسة للفتوى في شؤون دينهم المختلفة، وما نراه من إقبال هؤلاء المسلمين على الاستفتاء في البرامج التلفزيونية المخصصة للفتاوى إلا دليل على هذه الحاجة، ويمكننا أن نفسّر هذا الأمر بعوامل عدة، نذكر من بينها:

اختلاف الواقع: لا شك أن المسلم الذي يعيش في مجتمع غير إسلامي يتعاطى مع واقع مختلف عن ذلك الذي يتعاطى مع مجتمع إسلامي، ولذلك فإن المسلمين الذين هاجروا من بلاد إسلامية وجاءوا لهذه البلاد وهم يحملون زادا من الثقافة الإسلامية كثيرا ما يجدون أنفسهم أمام مشكلات جديدة لا عهد لهم بها مما يحوجهم إلى الاستفتاء فيها، وقد لا يدرك البعض اختلاف الظروف فيصطدم بالواقع. من هذا المنطلق كان لابد للمتصدي للفتوى في البلاد الغربية أن يكون على قدر كاف من الإلمام بالواقع وخصوصياته حتى لا تكون فتاواه تحمل من التعسف أو سوء التقدير ما يجعلها مستحيلة التنزيل.

واقع متغيّر: إن من خصوصيات الواقع الإسلامي في أوروبا أنه في حالة تحوّل دائم، إذ أن تركيبة الجالية المسلمة نفسها تختلف طبيعتها من جيل إلى جيل، ففي حين كان أبناء الجيل الأول من المهاجرين تكثر أسئلتهم في باب الفتوى عن المسائل المتعلقة بالشعائر التعبدية، نجد أن الأجيال الجديدة، المتصلة بالمجتمع أكثر من جيل الآباء، تتعلق أسئلتهم بما ينتج عن احتكاكهم بغير المسلمين في مجال الدراسة والعمل، هذا فضلا على اختلاف المستوى التعليمي واختلاف طريقة التلقي للفتوى بين الجيلين، ولن يتوقف التغير عند هذا الحد وإنما ستكون للأجيال القادمة مشكلات أخرى قد تختلف عما هو مطروح اليوم، وهذا التحول هو سنة الله تعالى في المجتمعات عموما، ولكن وتيرة التغير في المجتمعات الأوروبية أكثر سرعة، وهذا يستدعي من المفتي أن يكون فطنا يقظا لما يجري حوله من التغيرات سواء في واقع المسلمين أو في واقع المجتمعات التي يعيشون فيها، إذ أن العلاقة بين الجانبين علاقة وطيدة.

قلة المؤهلين للفتوى: إن من أهم الإشكالات التي يتعرض لها المسلمون في أوروبا هو قلة المؤهلين للفتوى ممن درسوا العلوم الشرعية وأحاطوا بمعرفة الواقع وأصبحوا بذلك قادرين على إجابة المستفتين فيما يعرض لهم من قضايا، وإن كان هناك تحسن نسبي بوجود عدد من ذوي الكفاءة الشرعية في السنوات الأخيرة إلا أنهم لا يغطون الحاجة المتزايدة لدى المسلمين للتعليم والفتوى، وهذا الوضع يجعل الناس يتجهون إلى من يتوقعون منه العلم والتفقه وقد لا يكون كفؤا لذلك، فيجيب عن أسئلتهم ويفتيهم على غير صواب، كما أن بعض المسلمين يلجأ ون إلى طرح أسئلتهم من خلال البرامج التلفزيونية أو من خلال الاتصال ببعض الأرقام الهاتفية لبعض المفتين، أو من خلال شبكة الإنترنت، وقد لا يكون المفتي ملمّا بواقع المستفتي فيجيبه بناء على المعطيات التي استفادها من السؤال، ولكن لو توفرت له معرفة بالواقع ربما كان جوابه مختلفا.

ج – من هم المتصدّون للإفتاء في أوروبا؟

يمكننا أن نصنف المتصدين للإفتاء في أوروبا الغربية إلى الفئات التالية:

أئمة المساجد: ينقسم الأئمة الذين يؤمّون الناس في الصلاة إلى قسمين، فمنهم أئمة متطوعون ليسوا متفرغين للإمامة وإنما يحضرون إلى المسجد في أوقات فراغهم ويقومون بخطبة الجمعة، وهناك مساجد أخرى توظف أئمة متفرغين[3]، ولكن الأئمة عموما منهم الذي له دراسة للعلوم الشرعية تمكنه من أن يفتي الناس خاصة في مسائل العبادات ومسائل المعاملات المعروفة، فإذا عرض للإمام سؤال صعب يحتاج إلى نظر واجتهاد فإنه يعتذر عن الإجابة ويحوّل السائل على الجهة المؤهلة التي يمكنها أن تجيبه، ولكن هناك ممن يقحم نفسه في الرد على كل ما يسأل فيه ولو كان علمه محدودا، ويُخشى أن يكون بذلك ممن يضلون الناس بغير علم.

مختصون في العلوم الشرعية: هناك في عدد من الدول الأوروبية بعض الخريجين من الجامعات الإسلامية من الذين وفدوا إلى أوروبا، إلى جانب بعض الخريجين من الشباب الذي ولدوا في أوروبا والذين درسوا في بعض الجامعات الإسلامية في العالم الإسلامي، أو الذين تخرّجوا من مؤسسات التعليم الشرعي في أوروبا، ومن بين هؤلاء هناك عدد من المؤهلين للفتوى الذين يجيبون على أسئلة المستفتين، ولكن هؤلاء ليسوا إلا فئة نادرة، والمؤمّل هو أن يزداد عدد المؤهلين بزيادة أعداد الخريجين من مؤسسات العليم الشرعي.

مجالس محلية للأئمة: توجد في بعض الدول الأوروبية مثل بريطانيا وفرنسا وبلجيكا وهولندا مجالس محلية للأئمة، أو مجالس شرعية تساهم في الفتوى خاصة في الأمور العامة مثل تحديد مسألة تحديد أوقات الصلوات، أو موضوع بدء الصيام، أو مسألة الأضاحي إلى غير ذلك مما يحتاج فيه المسلمون إلى رأي فقهي عام ينظم شؤونهم ويوحّد مواقفهم، ويعتبر وجود هذه المجالس أمرا مهما لأنه يساعد على السداد في الفتوى وعلى الحدّ من دائرة الخلاف في المسائل العامة التي يتعرض لها جميع المسلمين.

---

[3] مع ملاحظة أن توظيف الأئمة من قبل الجمعيات ليس توظيفا مجزيا من حيث الراتب الذي يدفع للإمام والحقوق الاجتماعية التي يحصل عليها عادة العامل والموظف في ميادين العمل المختلفة، وهذا يعود من جانب إلى ضعف إمكانيات الجمعيات الإسلامية وإلى عدم الوعي بأن الإمامة يجب أن تكون وظيفة تامة.

- **المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث:**

أمام الحاجة الماسة للمسلمين للفتوى في شؤونهم المختلفة وأمام قلة أهل الاختصاص في أوروبا وأمام تعدّد الآراء حول بعض القضايا الشرعية، والتي قد يصدر بعضها عن أشخاص من غير المؤهلين، ومع الحاجة إلى اجتماع المسلمين في القضايا العامة على رأي موحّد مثل تحديد أوقات الصلوات وتحديد بدء الصيام، كان لا بد من التفكير في مجلس عام يجمع عددا من أصحاب الاختصاص الشرعي ليلبّوا هذه الحاجات، فكانت مبادرة اتحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا في سنة 1997 لتأسيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، والذي يتخذ من المركز الإسلامي في دبلن في ايرلندا مقرا له، ويعقد المجلس دورات سنوية يتناول فيها ما يُعرض عليه من قضايا وما يصله من أسئلة، إضافة إلى المسائل الشرعية المهمة التي يحتاج فيها المسلمون في أوروبا إلى فتوى وتوجيه شرعي، ويضم المجلس أكثر من ثلاثين عضوا بعضهم من العلماء المعروفين في العالم الإسلامي وعدد من الشرعيين المتصدرين للفتوى في البلاد الأوروبية المختلفة، ويصدر المجلس بيانا ختاميا في نهاية كل دورة يتضمن ما اتخذه من قرارات وفتاوى، كما يقوم بطبع الفتاوى في كتب باللغة العربية وبعدد من اللغات الأوروبية وتعمّم على المساجد والمراكز الإسلامية في أوروبا، كما أن المجلس يصدر مجلة بحثية فصلية تتضمن بعضا من البحوث التي تم إعدادها للمجلس وكذلك ما يكتبه بعض الباحثين من غير أعضاء المجلس حول القضايا التي يتناولها بالدراسة، كما أن للمجلس موقعا على الإنترنت يتضمن قراراته وفتاواه، وللمجلس أيضا لجان للفتوى عبر الهاتف تتلقى أسئلة المستفتين في أوقات محددة وتجيب عليها.

والمجلس يعمل على التواصل مع المجامع الفقهية وهيئات الفتوى الرسمية في العالم الإسلامي، وهو كثيرا ما يتبنى ما يصدر عنها من قرارات، خصوصا أن بعضا من أعضائه هم في نفس الوقت أعضاء في هذه المجامع. وقد استطاع المجلس خلال السنوات العشر التي مرت على تأسيسه أن يصبح مرجعا للعديد من الهيئات الإسلامية ولعموم المسلمين،

د – المسائل التي يكثر فيها الاستفتاء:

من خلال التتبع لأسئلة عموم المسلمين في أوروبا الغربية التي يطرحونها على المُفتين، يمكننا أن نصنف هذه الأسئلة بحسب كثرة ورودها على المجالات التالية:

أولا: مسائل الأسرة:

إن العديد من المستفتين تشغلهم أسئلة تتعلق بالأحوال الشخصية، وربما يعود ذلك إلى إحساسهم بأهمية الأسرة المسلمة في مجتمعات غير إسلامية، وإدراكهم أن خصوصيات الأسرة المسلمة مما يجب أخذه بعين الاعتبار، وهو أمر لا يلتفت إليه كثيرا في المؤسسات الاجتماعية الغربية، ومن القضايا التي تثار في هذا المجال:

– سلطة الولي على البنت، وخصوصا عند اعتراضه على زواجها ممن ترغب في الزواج منه بسبب يعود إلى اختلاف الجنسية الأصلية للأسرتين، وهل يجب على البنت أن تلتزم بطاعة الوالدين أم أن الإسلام يعطيها الحق في الزواج بالمسلم الكفء ولو اعترض الولي؟

– حكم الزواج العرفي، أو ما يسميه الشباب المسلم في الغرب بـ "الزواج الحلال" ويقصدون به الزواج بـ"الفاتحة" عن طريق الإمام، دون اللجوء إلى البلديات ودوائر الحالة المدنية المُخولة رسميا بإبرام عقود الزواج، ويظن البعض أن الذهاب لدى الدوائر الرسمية لإجراء عقود الزواج لا يجوز مع أن كل أركان الزواج معتبرة ما عدا تسمية المهر الذي يمكن أن يتم تحديده بين الزوجين، ولو كان القانون لا يلزم بذلك.

– الخلافات الزوجية وما تؤدي إليه من خصومات تصل إلى المحاكم المدنية التي تتدخل لمحاولة الإصلاح، وفي حال تعذره تصدر الحكم بالطلاق، وقد يستغرق ذلك سنوات عديدة خصوصا إذا لم يكن الطلاق بالتراضي بين الزوجين، وهو ما يؤدي بالمرأة

ثانيا: فقه العبادات:

تأتي أسئلة المستفتين في هذا المجال فيما يتصل بأداء العبادات المفروضة، وتبرز بعض الأسئلة مما يعترض المسلم في حياته اليومية، مثل:

– كيفية أداء الصلاة في العمل لمن لا تتهيأ له الظروف لأدائها بالشكل المعتاد، وهل يحل له أن يؤديها واقفا أو جالسا؟

– مسألة الجمع بين الصلوات لمن يتعذر عليه أداؤها في الوقت.

– مسالة الاختلاف في بعض البلاد في بعض أوقات الصلاة بسبب اختلاف الاجتهادات بين الرزنامات.

ثالثا: فقه المعاملات:

من القضايا التي يكثر فيها السؤال في هذا المجال:

– القروض البنكية من أجل شراء منزل السكن لوجود تشجيعات اجتماعية في هذا المجال، مع صعوبة تحصيل السكن أحيانا وارتفاع الإيجارات العقارية؟ وكذلك القروض الاستثمارية لمن يريد إقامة مشروع اقتصادي يكون مورد رزقه، خصوصا مع انتشار البطالة في أوساط المسلمين؟

– الزكاة وما يتصل بأحكامها وتقديرها وإخراجها في مصارفها في داخل أوروبا أو نقلها خارج أوروبا؟

– أحكام الاستثمار في الأسهم وقواعده وضوابطه، خصوصا مع وجود شركات تعرض على العاملين فيها الحصول على أسهم فيها بامتيازات خاصة؟

– العمل في مؤسسات تتعامل بالحرام جزئيا، كالعمل في مطاعم تقدم بعض المأكولات المحرمة، أو العمل في مجال النقل والتعرض أحيانا إلى نقل بضاعة محرمة كالخمر؟

رابعا: مجال العلاقات الاجتماعية:

من القضايا التي تطرح في هذا المجال:

– مسألة التهنئة بأعياد غير المسلمين خصوصا أولئك الذين تربطهم بالمسلم علاقات زمالة في العمل أو صداقة في الدراسة؟

– حضور جنازة غير المسلم خصوصا لبعض معتنقي الإسلام الذين لهم أقارب غير مسلمين، وكذلك لبعض المسلمين الذين تربطهم علاقات صداقة مع غير المسلمين من جيرانهم أو زملائهم؟

– حكم التوارث بين المسلم وغير المسلم، وهو ما يطرح على معتنقي الإسلام؟

– تناول طعام غير المسلم، ومدى انطباق صفة أهل الكتاب عليه، والتعرض أحيانا لحرج وجود الخمر على مائدة الطعام للمسلم الذي يزور أهله أو أصدقاءه غير المسلمين؟

هذه القضايا وغيرها مما يكثر طرحه في أسئلة الناس، وقد أجاب المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث على العديد من هذه الأسئلة، ومع صدور فتاوى عامة إلا أنه لابد من تقدير الحالات الخاصة التي تعترض الأفراد وتستوجب أخذها بعين الاعتبار عند إفتائهم.

4 – المُوجّهات المقاصدية العامة التي يجب استصحابها عند الإفتاء لمسلمي أوروبا:

إن المفتي عند تناوله للمسائل والنوازل الفقهية التي تعرض عليه لا بد أن يجمع بين مراعاة قواعد الفتوى من حيث النظر الفقهي ومناهج الاستدلال وفق ما هو مقرّر في قواعد الإفتاء، وبين مراعاة خصوصيات الواقع الأوروبي وما يستلزمه من تقدير يستصحب المآلات ويتجنب مواطن الحرج والضيق على المستفتين فيما يمنحهم فيه الشرع فسحة

أولا: ضرورة الموازنة في الفتوى بين مقتضيات الضرورة والحاجة، ومقتضيات التأسيس لوجود إسلامي يحافظ على هويته ويقدّم القيم الإسلامية للمجتمع:

إن من الأمثلة التي يمكن أن نذكرها في هذا الباب ما أصدره المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث بخصوص شراء البيوت عن طريق القروض البنكية، وتوصيته للمسلمين بالاجتهاد في إيجاد مؤسسات إسلامية تمويلية تتعامل وفق الضوابط الشرعية، ولكن في حال تعذر وجود هذه المؤسسات فيمكن اللجوء استثناء إلى القروض البنكية فيما يتعلق بتمويل السكن الرئيسي مراعاة للحاجة.

ولقد ظهر في واقع المسلمين في أوروبا اليوم توجه نحو إنشاء مؤسسات مالية إسلامية أصبحت اليوم محطّ أنظار المهتمين بالشأن الاقتصادي في ظل هذا الاهتمام المتزايد بالمالية الإسلامية، وفي نفس الوقت رأينا توجها كبيرا لتملك البيوت بالقروض المعمول بها إلى أن يصبح البديل الإسلامي منتشرا وميسرا للجميع؛ إنه من الضروري أن نراعي بين فقه الترخيص فيما يحتاج إلى الرخصة رفعا للحرج وتحقيقا للمصلحة، وبين تأسيس التجارب الإسلامية التي ستساهم مع الوقت في صياغة كيان إسلامي يحمل إضافة للمجتمع في الجوانب المختلفة.

ثانيا: الموازنة بين مطالب المحافظة على الهوية وبين مطالب المواطنة في الاندماج الإيجابي في المجتمع:

إن المفتي تتنازعه في كثير من القضايا مراعاة الحفاظ على الهوية الإسلامية وتأكيد عناصر التميّز العقدي والسلوكي من جانب، وبين عدم الانجرار باسم المحافظة إلى عزل

وإن من الأمثلة التي يمكن إيرادها في هذا المجال الفتاوى الصادرة بخصوص جواز التهنئة بأعياد غير المسلمين من أهل الكتاب مع مراعاة الضوابط الشرعية في ذلك، مع التأكيد على أن المسلم لا يمكن أن يحتفل احتفالا دينيا إلا بأعياده الإسلامية، فمن ناحية لا بد من تأكيد التميّز في الاحتفال بأعيادنا وعدم التساهل في الاحتفال بغيرها ومن ناحية أخرى مراعاة ما من شأنه أن يحقق التواصل الاجتماعي في المجتمع بتهنئة غير المسلم بِعِيدِهِ.

ثالثا: الموازنة بين أهمية إظهار شعائر الدين وبين عدم مصادمة الذهنية العامة في المجتمع:

تنظر المجتمعات الأوروبية في عمومها إلى الدين باعتباره شأنا خاصا يجب على الفرد أن لا يتعمد إظهاره أمام الآخرين تجنبا للدعاية الدينية؛ ولا شك أن هذه النظرة للدين هي أثر عن الفلسفة العلمانية التي تريد أن تضيق من مساحات ظهور الدين في حياة المجتمع؛ وإن الدول الأوروبية تختلف في هذا الشأن بحسب تاريخها وثقافتها السائدة؛ ولئن كان المسلم مطالبا بأن يظهر شعائر دينه فيما لا يملك إخفاءه مثل التزام المسلمة بحجابها، ومثل حرص المسلم على أداء صلواته اليومية في أوقاتها قدر الإمكان، وكذلك امتناعه عن مقاربة المحرمات في الأكل والشرب وغير ذلك، إلا أن هذا الالتزام لا يبرّر التوسع في إظهار المخالفة حتى فيما لم يلزمنا الشرع فيه بالمخالفة، إذ أن توسيع دائرة التميز مع الآخرين فيما هو غير مطلوب من شأنه أن يباعد بين المسلمين وغيرهم، ومثال ذلك الحرص على نمط معين في اللباس المغاير لعادات المجتمع، مثل حرص بعض الرجال المسلمين على ارتداء أنماط من اللباس مغايرة لما هو سائد في المجتمع، أو حرص بعض المسلمات على نمط معين في ارتداء اللباس الشرعي منقول من بيئات مختلفة في حين هناك إمكانية في أن تلبس المسلمة لباسا تتحقق فيه المواصفات الشرعية مما هو موجود في بلدها الأوروبي دون أن تصادم مشاعر غيرها، وهذا التصرف من شأنه أن يقرب

رابعا: مراعاة مقتضيات تنظيم الحياة في مجتمعات لا يقوم تنظيمها على الأساس الديني:

إن المجتمعات الأوروبية قد جعلت تنظيم شؤونها قائما على مراعاة قواعد عامة، قد يكون لبعضها خلفيات دينية ولكنه لا يأخذ مرجعيته العملية من الهيئات الدينية، مثل ما يتعلق بتحديد أيام العطل للموظفين والطلاب، فإن العديد من هذه المجتمعات تراعي إلى جانب العطل الرسمية العامة لجميع المواطنين الخصوصيات الدينية للمجموعات الدينية المختلفة فيما يتعلق بأعيادهم المهمة، ليس من قبيل التسليم بالبعد الديني للعيد وإنما من قبيل تمكين أصحاب الأديان من حرية ممارسة شعائرهم، ولكن الذي يطرح بخصوص المسلمين هو عدم قدرتهم على التحديد المسبق لأعيادهم باعتمادهم على رؤية الهلال في تحديدها، ومن هنا كانت الفتوى في ترجيح الأخذ بالحساب مما يساعد على تحديد مسبق للأعياد وبالتالي تمكين المسلمين في وظائفهم ومدارسهم من التمتع بعطلهم، ولكن الإصرار على الأخذ بالرؤية لإثبات الشهور القمرية مما يؤدي إلى صعوبة اعتماد هذه الأعياد مسبقا.

خامسا: استصحاب مقصد الحفاظ على كيان الأسرة في مجال الفتاوى المتعلقة بالأحوال الشخصية:

إن الدور المناط بالأسرة المسلمة في المجتمعات الأوروبية دورا في غاية الأهمية، إذ أن الأسرة توكل إليها مهمة رعاية الأجيال والقيام على تنشئتها وتحصينها وبناء شخصيتها، وهي لا تكاد تجد على أداء هذه المهمة مساعدا لها إلا ما تقوم به بعض المؤسسات الإسلامية من نشاطات تعليمية وتربوية؛ وما دامت الأسرة تواجه هذه التحديات الكبيرة فإن على

سادسا: مراعاة ما تقتضيه القوانين الجارية بخصوص القضايا التي تتناولها الفتوى:

قد تُعرض على المفتي مسائل يكون للفقه الإسلامي فيها رأي وللقانون الوضعي المعمول به في البلد رأي آخر، ولابد للفقيه أن يجد للمستفتي قدر الإمكان مخرجا يجعله يلتزم بالأمر الشرعي دون الوقوع في مصادمة القوانين، كالسؤال المتعلق مثلا بمسألة التأمين، وكثير من أنواع التأمينات كالتأمين على السيارة وعلى البيوت يُعدّ من التأمينات الإجبارية، ومع وجود الرأي الفقهي الذي يمنع التأمين التجاري، فإنه من الضروري مراعاة ما تُلزم به القوانين، ولعل الفتاوى التي ترشد المسلمين إلى التعامل مع شركات التأمين التعاوني هي محاولة لإيجاد مخرج في هذا الباب.[4]

سابعا: مراعاة الأثر الدعوي فيما يصدر من فتاوى للمسلمين:

لقد أصبح الإسلام في أوروبا اليوم محطّ أنظار العديدين من المراقبين والباحثين من غير المسلمين، وبالتالي فإنه من الصعب اعتبار أمر من الأمور التي تخص المسلمين فيما يتصل بشؤون الدين مخصوص بهم ولا يهمّ غيرهم؛ نعم إن المسلمين يملكون حرية ممارسة الدين كما يملكها غيرهم، ومن حقهم أن يسألوا عما يبدو لهم من القضايا التي تعرض لهم، ولكن

[4] مع أن هناك رأي فقهي يجيز التأمين بسائر أنواعه

[5] لقد تناول العديد من الباحثين في الجامعات الأوروبية في نطاق أبحاثهم الجامعية بالدراسة والتحليل المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث وما أصدره من قرارات وفتاوى فقهية، وقد أصبحت مادة الفتوى مادة تدرّس لطلاب الدراسات العليا في قسم الدراسات الإسلامية في جامعة ليدن بهولندا.

[6] مما يلاحظ على العديد من المسلمين أنهم كثيرا ما ينشغلون في استفتاءاتهم بالمسائل الجزئية على حساب القضايا الكلية، وقد يكون أحدهم مقصرا في أمور هامة ويتساءل عن أمور أخرى دونها أهمية.